

من أكل شاكاً في طلوع الفجر

س4: أكلت اعتقاداً بأن الفجر لم يطلع، وعندما انتهيت من أكلي وإذا أنا أسمع الإقامة لصلاة الفجر، فهل يلزمني إعادة هذا اليوم؟ الجواب: هذه المسألة فيها خلاف، وهي من أكل شاكاً في طلوع الفجر، ثم تبين له أنه طلع ففقهاء الحنابلة يقولون: إذا أكل معتقداً أنه ليل فبان نهاراً فإنه يعيد. ويختار بعض العلماء - كابن تيمية رحمه الله - أنه لا إعادة عليه؛ لأنه أكل يعتقد أن الأكل مباح في حقه، فهو أولى بالعدر من الناسي. ونقول: إن على الصائم أن يحتاط لصومه فإذا كان أكله هذا عن غير تفريط فإنه لا يعيد، أما إن كان أكله عن تفريط فإن الأحوط أن يعيد.